وصفه بالمحكك اي املس لكثرة ذلك وهو تصغير تعظيم اي انا ستشفى به كما تستشفي الابل الجربا بهذا الاحتكاك
وعذيقها بضم العين المهملة وفتح الذال المعجمة تصغير عذق بكسر العين عرجون النخل وقيل تصغير عذق بفتحها
النخلة المرجب بالجيم المشددة المسند لتحتني والرجبة هو ان تعمد النخلة الكريمة ببناء من حجارة او خشب اذا خيف
عليها لطولها وكثرة حملها ان تقع منا امير ومنكم امير انما قال ذلك لان اكثر العرب لم تكن تعرف الامارة انما كانت
تعرف السيادة لكل قبيلة سيد فلا تطيع الا سيد قومها فجرى هذا القول منه على العادة المألوفة لهم فلما بلغه قول
النبي صلى الله عليه وسلم الخلافة في قريش امسك عن ذلك حتى فرقت بكسر الراء خفت وتروا على سعد اي وقعوا
عليه ووطئوه مشورة باسكان الشين المعجمة وفتح الواو وبضم الشين قاله الجوهري وصوب غيره ضم الشين وهو
من شرب العسل اذا استخرجته من بيوت النحل والنخت بفتح النون وكسرها ولم يثرب بالمثلثة اي لا اذنبها ولا
نعرها بالذنب بعد الضرب ولو بحقفة اي بحبل مظفور والظفير والظفر نسيج قوي السعد وادخال بعضه
عبيدة ابن حميد بفتح العين المهملة يتطعن بضم العين المهملة التحرك بالراء والكاف وروي بالتحرك بالتحول بالواو
واللام الكلا الضرب غير مصفح بفتح الفاء قال الصفح بالسيف اي ضربه بصفحه اي غير ضارب بصفح السيف وهو
جانبه بل اضربه بحده الاوفر الاسم نزعة عرق بفتح النون والزاي يقال نزع ولده في الشبه اذا اشبهه عشر طلقات
بفتح اللام وكذا ضرب بتحريك الراء وحديث الوصال سبق في الصوم وحديث الملاعن سبق في الطلاق كتاب
الديات شيئا اي بالتنوين والشك على قول ابن الخطاب ان من ورطات الامر قيد بسكون الراء وقال ابن مالك صوابه
التحريك مثل ثمرة وثمرات وحديث المقداد سبق قال واقد ابن عبد الله قال ابو ذر كذا وقع والصواب لقد
ابن محمد ابن زيد ابن عبد الله ابن عمر يضرب بعضكم رقاب بعض سبق في العلم وحديث اسامة في قتل الجهني سبق في الجهاد
لا نصر هذا الرجل يعني عليا القاتل والمقتول في النار هذا في المقاتلين بغير تأويل العداوة بينهما او عصبية
الاوضاح نوع من الحلي من الفضة وقيل من الحجارة سمي به لبياضه واحدها وضح وقال بعضهم عن ابي نعيم القتل
هنا الذي ابهمه هو الامام محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري والحديث سبق في العلم الا انه قال هناك اكتبوا لابي
فلان وهنا لابي شاه قال القاضي انه مصروف وضبطه غير معرفة ونكرة وخطأ الحافظ من قال ابو
شاه بتا وقال هذا فارس من فرسان الفرس المرسولين من قبل كسرى الى اليمن وقول ابن عباس كان في بني
اسرائيل قصاص سبق في سورة البقرة ملحد في الحرم اي مفسد بمكة ومتطلب دم امرئ طالب دم امرئ ليهريق
بتحريك الهاء ومنهم من يحرك اخراكم اي ادركوا وجرحت اخت الربيع بضم الراء قال ابو ذر كذا وقع هنا
والصواب الربيع ابنة النضر ابن انس اللدود سبق في الطب وغيره خذف بالخاء المعجمة لا الكراهم وعند ابي ذر
بالمهملة وهو الصواب اي سوى نحو نصل السهم او سهما الرمية وحديث سلمة ابن الاكوع سبق في المغازي فقد
اليه مشقصا بالشين المعجمة لا الكراهم وعند الاصيلي بالمهملة وهو الصواب اي سوى نحوه نصل سهم او سهما الى الرمية
عن انس ان ابنة النضر لطمت جارية قيل كذا وقعت الرواية والصواب اخت النضر ابن انس وهي الربيع
باب اذا قتل نفسه خطأ فلا دية له قال الاسماعيلي ليس في حديث مكي انه ارتد عليه سيفه فقتله والباب
مترجم عمن قتل نفسه قلت قد رواه البخاري في الدعوات في باب من خص بالدعاء اخاه دون نفسه بلفظ فلما تصاف
القوم قاتلوهم فاصيب عامر بقائمة سيف نفسه فمات قال البخاري وذلك ان سيفه كان قصيرا فرجع اليه

من

من ضربته فمات منها وقوله انه مجاهد سبق في الجهاد وحديث اللدود سبق في الطب الكبر الكبر بضم الكاف ونصب الراء
اي قدموا الاكبر اشارة الى الادب في تقديم السن ويروى كبر الكبر اي قدم الاكبر ينتحسط يختلط ويضطرب نفل
خمسين من اليهود بفتح الفاء هو الصواب يعني ايمان خمسين منهم قال القاضي وسميت القسامة نفلا لان الدم
ينفل بها اي ينفى وقوله ثم ينفلون اي يحلفون والنفل اليمين خلعوا لهم خليعا في الجاهلية كانت العرب يتعاهدون
على النصرة وان يؤخذ كل منهم بالاخر فاذا ارادوا ان يتبروا من انسان قد حالفوه اظهروا ذلك للناس وسموا
ذلك الفعل خلعا والمتبرأ منه خليعا فلا يؤخذون بجنايته ولا يؤخذ بجناياتهم فكانهم قد خلعوا اليمين كانوا يلبسونها
معه وسموه حليفا مجازا واتساعا قطع في السرق بفتح السين المهملة والراء وسمل الاعين بالتخفيف كحلها
بالمسامير المحماة وضبط بالتشديد قال القاضي والاول اوجه وذكر النسائي باسناده الى انس ان العرنيين سملوا
اعين الرعاة وحبل حبله بحاء معجمة هل عندكم شيء ليس في القران قال ابن حبان في صحيحه بريد فيما كتبته عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم والمسلم ثم رواه بلفظ ما كتبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا القران وما في هذه الصحيفة الا فهما يعطى
رجل في كتابه يعني ما فهم من فحوى كلامه ويستدرك من باطن معانيه والعقل ما تحمله العاقلة من دية القتيل خطأ
وهو توقيف من جهة السنة وظاهره يخالف الكتاب وهو قوله ولا تزر وازرة وزر اخرى وانما فضل في ذلك المصلحة
لو اخذ قاتل الخطأ بالدية لاوشك ان تأتي على جميع ماله فيفتقر لتتابع الخطأ منه غير متعمد ولو ترك لاهدر
املاص المرأة ان تلقي الجنين قبل وقت الولادة وهو في اللغة الازلاق غرة عبد او امة بتنوين غرة وكذا ما بعده
بدل منه وروي بالاضافة والاول اصوب ويؤيده رواية البخاري الاتية قضى بالغرة عبد او امة وان العقل على
عصبتها الضمير في عاقلتها يعود على العاقلة كذا جاء مفسرا في الرواية الاخرى النفحة هو نفح الدابة برجلها وهو
رفسها الا ان تخمش بضم الخاء المعجمة وتكسر وتفتح والضم اعلى اللغات قتل معاهدا سبق من احسن في الاسلام
لم يؤاخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اخذ بالاول والاخر قيل ظاهره يخالف لقوله تعالى قل للذين
كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف وقوله صلى الله عليه وسلم الاسلام يجب ما قبله فتأول بان الذي اسلم ولم يزل
يرتكب المعاصي يعاقبه الله بما فعل في الاسلام ويكتب فيقال كنت هل في الاسلام لم عذبك منه فا
ما
ان يعاقب بما كان يفعله في الكفر فلا وقال بعضهم يعني بالاساءة فيه الردة وقال القرطبي يعني بالاحسان الاخلاص
فيه حين دخوله والدوام على ذلك الى حين وفاته والاساءة فيه ضد ذلك فانه لم يخلص باطنه في اسلامه كان منافقا
ولا ينهدم عنه ما عمل في الجاهلية من الكبائر في النفاق بل بالاسلام الخاص فينقصان نفاقه المتاخر الى كفره المتقدم
يكون مع المنافقين في الدرك الاسفل من النار شغفته قلعت اي انضمت عني وانقبضت لا احبس حتى تقبل
قضاء الله ورسوله برفع قضاء على خبر مبتدأ اي هذا قضاء الله وبالنصب على الاختصاص او على المصدر او على المفعول
بفعل مضمر اقص قضاء الله ورسوله عليكم
باب اذا عرض الذمي بسب النبي صلى الله عليه وسلم نحو قوله السام
قال بعضهم ليس هذا تعريضا بالسب واجاب القاضي بان الاذى والسب في حقه صلى الله عليه وسلم واحد نعم ليس في الحديث
التعريض لان ذلك اليهودي كان من اهل الذمة والعهد والحرب ولا حجة فيه لعدم القتل بالتعريض لخروجه
مخرج الابتلاء اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا وعليكم قيل الصواب حذف الواو وقد سبق توجيهه السام الموت
الحرب خدعة سبق في الجهاد وكذا في حديث الخوارج حدثنا بشير بضم اوله ويقال فيه اسير وحديث عمر مع هشام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)